

# فتاوى الألبانى }133} مؤسسة قائمة على التبرعات من قبل البنوك الربوية فما حكم هذه الرواتب؟

محمد ناصر الدين الألبانى

من الصادقين مؤسسة دعوية تقوم لها مكاتب ولها منسوبيين موظفين هذه المؤسسة على التبرعات اهل الخير ومن المتبوعين بهذه المؤسسة بعض البنوك الربوية هل المسجد تقوم على تحفيظ القرآن ونشره - 00:00:00

كان الرواتب التي تصرف من الموظفين ونحو الاقدام بالنسبة يعني ربوبا انا ظنت انك ستسأل هل هذه المؤسسة او تلك هذا بقبول هذا التطوع من البنك من البنك الربوي. ونسوا انك ستسأل هذا السؤال - 00:00:24

اما ولم يكن السؤال هو هذا والمكان في رواتب الموظفين ولا شك ان رواتب الموظفين ما داموا يكونون ومنهجهم فما يفعلهم ولو كان مالا اه ربوبا مكتشفا وليس مخلوقا باموال زكية طاهرة اخرى - 00:00:48

فهي حلال بالنسبة اليهم. هم. لأن المال الذي يأتي من طريق حلال مقابل اجر فالوضع عدم القبول لكن الحكم الشرعي يجوز كما لو هناك رجل مرادي او مقامر او ما شابه ذلك وخلف طائلة - 00:01:15

هذه الثروة تحل للورثة لانها جاءتهم بطريق شرعي. كذلك نقول بالنسبة اه الدول اليوم التي تتبعها الجريبة فتوزع رواتب الموظفين عندها المبلغ يأخذ هذا المال اه لقاء وظيفته ولو كان اصله - 00:01:41

وربوبا او فيه ربا. فهو يحل له لكن ان يرعى شيء اخر اذا سألت عن لكنهم في الموضوع هو ما لفت النظر اليه ان هذه المؤسسات الشرعية او الدينية عليها لا تقبل آا - 00:02:09

آا مال او تطوع بنوك معرفة مش هعملها ضريبة اسمع لان يفهم احدا من كلامكم ان هذه المؤسسات التي يعني اموالها خالصة من حيث الربا انه يلحق البنك مثلا او المؤسسات القائمة على الربا بيعا وتعاملا وكذا. فحسبا له هذا النقط يا شيخنا يعني - 00:02:31

عفوا قاعد عليه خزائن الرحمن تأخذ بيده الى الجنة - 00:03:00